

481- نور على الدرب - أ د سامي بن محمد الصقير حفظه الله

تعالى - السبت 71 ذو القعدة 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. احبتي المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

واهلا ومرحبا بكم ايها الكرام. في هذه الحلقة الجديدة من برنامجكم نور على الدرب. ضيفنا في هذا اللقاء المبارك ان شاء الله تعالى هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله وبارك فيكم وفي الاخوة المستمعين - [00:00:40](#)

حياكم الله مستمعينا الكرام ونسعد دائما بمتابعتكم لنا في هذه الحلقات نسأل الله جل وعلا ان يكتب لنا ولكم فيها العلم النافع والعمل الصالح شيخنا حفظكم الله نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي يقول باعته ما المراد بالخبيث في قول الله جل وعلا ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون - [00:01:00](#)

لستم باخري بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقين وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فالخبيث في الاية الكريمة - [00:01:19](#) وهي قول الله تعالى ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخريه المراد بالخبيث الرديء وذلك ان لفظ الخبيث في النصوص الشرعية له ثلاث اطلاقات الاطلاق الاول الخبيث لذاته وهو المحرم - [00:01:45](#)

ومنه قول الله تعالى في وصف النبي صلى الله عليه وسلم الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث - [00:02:14](#) فالمراد بالخبائث هنا المحرمات والمراد بالطيبات ما احله الله عز وجل واباحه وعلى هذا معنى الاية يحل لهم الطيبات ان كل ما احله الشرع فهو طيب وان استخبته من استخبته - [00:02:39](#)

وان كل ما حرمه الشرع فهو خبيث وان استطابه من استطابه وليس المعنى ان كل طيب حلال وان كل خبيث محرم لانه لو قيل بذلك لاختلف الناس فيما يكون طيبا وفيما يكون خبيثا - [00:03:01](#)

لان بعض الناس قد يستخبت الطيبات وبعضهم قد يستطيب الخبائث فكان المرجع والمرد فيما يكون طيبا وخبيثا اي حلالا ومحرمنا الى الشارع فيكون قول الله عز وجل يحل لهم الطيبات المراد بالطيبات ما احله الشرع - [00:03:24](#) فكل حلال فهو طيب وان استخبته من استخبته وكل محرم فهو خبيث. وان استطابه من استطابه على هذا يكون معنى الخبيث في الاية الكريمة بمعنى المحرم ومن اطلاق الخبيث على المحرم - [00:03:49](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم مهر البغي خبيث اي انه محرم الاطلاق الثاني من اطلاقات لفظ الخبيث انه بمعنى الرديء والدينء ومنه قول الله عز وجل في هذه الاية الكريمة ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه - [00:04:11](#) ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم كسب الحجام خبيث اي رديء ودينء وليس المراد به المحرم لان الرسول صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام دينارا ولو كان محرما لم يعطه - [00:04:36](#)

ولان ما جاز فعله جاز اخذ العوظ عليه الاطلاق الثالث من اطلاقات لفظ الخبيث انه بمعنى ما تعافه النفوس وتكرهه ومنه قول الرسول صلى الله عليه وسلم في الثوم والبصل - [00:04:58](#)

انها شجرة خبيثة اكره ريحها نعم شكر الله لكم شيخنا الكريم وبارك الله فيكم وفي علمكم. اذا هذا آ سؤال يقول اه صاحبه هل يجوز ارضاع الطفل الذي عمره اكثر من سنتين - [00:05:20](#)

يجوز ارضاع الطفل الذي تجاوز السنتين اذا دعت الحاجة الى ذلك بغذائه لكن لا تثبت بهذا الرضاع المحرمة اي لا تكون المرضعة اما له من الرضاعة لان الرضاعة المحرم لابد له من شرطين - [00:05:39](#)

الشرط الاول ان يكون الرضاع في الحولين لقول الله عز وجل والواردات يرضعن اولادهن حولين كاملين فما كان فوق الحولين فانه لا يثبت به التحريم والشرط الثاني ان يكون الرضاع خمس رضعات فصاعدا - [00:06:08](#)

فيما ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم بخمس وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يتلى من القرآن - [00:06:37](#)

فما كان دون الخمس من الرضعات فانه لا يحرم في الحديث السابق ولقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرموا النص ولا المصتان ولا الاملاجة ولا الاملاجات والرضعة هي الوجبة - [00:07:01](#)

وهي ان يلتقم الصبي الثدي حتى يكون رضاعه وجبة له وليس المراد بالرضعة مجرد التقام الثدي واطلاقه بحيث انه كلما التقمه واطلقه حسبت رضعه الرضعة هي الوجبة لان الرضعة فعلة - [00:07:23](#)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد يأكل الاكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها المراد بالاكله الوجبة لان الانسان انما يحمده الله عز وجل عند فراغه من الاكل - [00:07:49](#)

لا انه يحمده عند كل لقمة لان السنة دلت على ان الحمد انما يشرع عند فراغ الانسان من اكله وشربه فكذلك الرضعة تكون بمعنى الاكلة والشربة فهي الوجبة نعم شكر الله لكم شيخنا الكريم وبارك الله فيكم - [00:08:12](#)

من الاسئلة كذلك التي بعث بها احد الاخوة هذا السؤال الذي يقول هل يجب على الانسان ان يوصي بعد موته وما هو افضل مقام دار للوصية الوصية تجري فيها الاحكام الخمسة - [00:08:36](#)

ستكون واجبة وتكون محرمة وتكون مستحبة وتكون مكروهة وتكون مباحة فتكون وصية واجبة في حالين الحالة الاولى اذا كان على الانسان حق لا يثبت الا بها بحيث لو لم يوصي لضاع الحق - [00:08:55](#)

سواء كان الحق لله عز وجل كالزكاة والكفارة او كان الحق للادمي كالقرض والاجر و ثمن المبيع ونحو ذلك فاذا كان الانسان عليه حق لو لم يوصي لضاع الحق فان الوصية في هذه الحال تكون واجبة - [00:09:25](#)

الحال الثانية من الوصية الواجبة للاقارب غير الوارثين في قول الله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا. الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقا على المتقين وقد ذهب - [00:09:48](#)

ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة الى ان هذه الاية ليست منسوخة بل هي مخصصة بايات الموارث فيخرج منها القريب الوارث ويبقى غير الوارث وتكون وصية محرمة في حالين الحالة الاولى - [00:10:13](#)

الوصية للوارث لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ولان الوصية الوارث من تعدي حدود الله عز وجل وقد قال الله تعالى ومن يتعدى حدود الله - [00:10:43](#)

فاولئك هم الظالمون والحال الثانية من الاحوال التي تكون الوصية فيها محرمة الوصية للاجنبي اي لغير الوارث باكثر من الثلث لقول الرسول صلى الله عليه وسلم ان الله تصدق عليكم بثلاث اموالكم عند وفاتكم زيادة في حسناتكم - [00:11:09](#)

ولكن اذا اجاز الورثة المرشدون الوصية للوارث الاجنبي باكثر من الثلث فان هذه الوصية تنفذ اذا كانت اجازتهم واذنهم عن طيب نفس لا حياء وخجلا وتكون وصية مستحبة لمن ترك خيرا - [00:11:43](#)

وهو المال الكثير ان يوصي في وجوه البر والخير والاحسان من بناء المساجد واصلاح الطرق والنفقة على الفقراء وطلبة العلم

والمحتاجين ونحو ذلك وتكون الوصية مكروهة لفقره وارثه محتاج فاذا كان الانسان - [00:12:15](#)

فقيرا وله ورثة وهم في حاجة فان وصيته في هذه الحال مكروهة لان الوارث احق بالبر والاحسان من غيره والانسان يؤجر بما خلفه لورثته من مال ولا سيما اذا كانوا محتاجين - [00:12:45](#)

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لسعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس فلا تظن ان ما تخلفه من مال لورثتك انك لا تتاب عليه ولا تؤجر - [00:13:11](#)

بل تؤجر على ذلك لانك تكفهم عن استجداء الناس وسؤالهم وتكون وصية مباحة بجميع المال لمن لا وارث له فاذا كان الانسان ليس له ورثة من زوجة او ولد او غيرها - [00:13:34](#)

فانه يجوز له ان يوصي بجميع المال لان المنع من الزيادة في الوصية على الثلث بحق الورثة ومن لا وارث له لا يتعلق بماله حق ل احد واما القدر المستحب في الوصية - [00:13:57](#)

فقيل ان افضل قدر هو ان يوصي بالخمس قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه رضيت ما رضي الله تعالى لنفسه واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسا. الاية - [00:14:21](#)

وقال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه لان اوصي بالخمس احب الي من ان اوصي بالربع وقيل ان افضل مقدار هو الربع وهذا قول ابن عباس رضي الله عنهما - [00:14:42](#)

فانه قال لو ان الناس غظوا من الثلث الى الربع فان النبي صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير اي ان الرسول صلى الله عليه وسلم اجاز الثلث على غضاة - [00:15:02](#)

وقيل ان المقدار المستحب هو الثلث في حديث معاذ رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان الله تصدق عليكم في ثلث اموالكم عند وفاتكم زيادة في حسناتكم - [00:15:21](#)

والاقرب من هذه الاقوال ان القدر المستحب اما الخمس واما الربع واما الثلث فهو جائز ومباح ولكنه ليس مستحبا لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير ولهذا فهم ابن عباس رضي الله عنهما ذلك وقال لو ان الناس غظوا من الثلث الى الربع - [00:15:43](#)

وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم امته على الوصية فقال ما حق امرئ مسلم له شيء يريد ان يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده فحث النبي صلى الله عليه وسلم امته على المبادرة - [00:16:14](#)

والمسارعة بالوصية قبل فواتها وان كون الانسان يوصي في حياته قبل موته ان ذلك من الحزم لانه قد يبغته الموت من حيث لا يشعر فعلى المرء ان يحرص على الوصية - [00:16:39](#)

وان يحرص على كونها في امور مما يتعدى نفعها وان يصدق العزيمة في ذلك ويخلص النية لله عز وجل فيما يوصي به لان بعض الناس قد تكون عنده نية طيبة - [00:17:00](#)

وعنده رغبة في الخير ولكنه يخالف الشرع في ذلك فتغلبه العاطفة فيوصي لبعض ورثته دون بعض او يخص احدا من اولاده بشيء من ما له وهذا من الامور المحرمة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اعطى كل ذي حق حقه - [00:17:23](#)

فلا وصية يوارث فعلى الانسان ان يحرص على تصحيح وصيته وتطبيقها على شريعة الله عز وجل والا يتصرف فيها تصرفا يكون وبالا عليه. مع انه في ساعة من ذلك نعم - [00:17:48](#)

احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم. الى هنا احببنا الكرام نكون قد وصلنا الى ختم هذه الحلقة التي قد تفضل فيها بالاجابة عن اسئلتكم. فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد - [00:18:13](#)

يرعظ هيئة كبار العلماء. فشكر الله لشيخنا الكريم تفضله بالاجابة عن اسئلة المستمعين. ونفع الله به وبعلمه وجزاه الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء وشكر لكم احببنا الكرام كذلك حسن متابعتكم لنا في هذه الحلقات. نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا وياكم في اهل العلم النافع والعمل الصالح الذي يرضيه عنا. حتى ملتقى بكم في لقاء - [00:18:23](#)

القادمين بمشيئة الله تعالى نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب

الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبييت ابن ابراهيم سبييت - 00:18:43

تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان - 00:19:11